بسم الله الرحمن الرحيم

بلوغ المرام من كتاب نظام الإسلام

الحَلْقَةُ السَّادِسَةُ والثَّلَاثونَ بَعدَ المِائَةِ

(ح136) أَجهِزَةُ دَولَةِ الخِلَافَةِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ جِهَازًا مِنهَا بَيتُ المَالِ, الإِعْلَامُ, مَجلِسُ الأُمَّةِ (3)

الحَمْدُ للهِ ذِي الطَّولِ وَالإِنْعَامْ, وَالفَضْلِ وَالإِكرَامْ, وَالرُّكْنِ الَّذِي لا يُضَامْ, وَالعِزَّةِ الَّتِي لا تُرَامْ, والصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيرِ الأنَامِ, خَاتَمِ الرُّسُلِ العِظَامْ, وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَأتبَاعِهِ الكِرَامْ, الَّذِينَ طَبَّقُوا نِظَامَ الإِسلامْ, وَالتَزَمُوا بِأَحْكَامِهِ أيَّمَا التِزَامْ, فَاجْعَلْنَا اللَّهُمَّ مَعَهُمْ, وَاحشُرْنا فِي زُمرَتِهِمْ, وثَبِّتنَا إِلَى أنْ نَلقَاكَ يَومَ تَزِلُّ الأقدَامُ يَومَ الزِّحَامْ.

أيها المؤمنون:

السَّلامُ عَلَيكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ وَبَعدُ: نُتَابِعُ مَعَكُمْ سِلْسِلَةَ حَلْقَاتِ كِتَابِنا "بلوغ المرام من كتاب نظام الإسلام" وَمَعَ الحَلْقَةِ السَّادِسَةِ والثَّلَاثِينَ بَعدَ المِائَةِ, وَعُنوَانُهَا: "أَجهِزَةُ دَولَةِ الخِلَافَةِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ جِهَازًا مِنهَا بَيتُ المَالِ, الإِعْلَامُ, مَجلِسُ الأُمَّةِ". نَتَأمَّلُ فِيهَا مَا جَاءَ فِي الصَّفحَةِ السَّادِسَةِ وَالتِّسعِينَ مِنْ كِتَابِ "نظامُ الإسلام" لِلعَالِمِ والمُفَكِّرِ السِّيَاسِيِّ الشَّيخِ تَقِيِّ الدِّينِ النَّبهَانِيِّ. يَقُولُ رَحِمَهُ اللهُ:

المادةُ الثالثةُ والعشرونَ 23- أَجهِزَةُ دَولَةِ الخِلَافَةِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ جِهَازًا, وهي:

1 - الخَلِيفَةُ (رَئِيسُ الدَّولَةِ).	6- الأَمْنُ الدَّاخِلِيُّ.	10- مَصَالِحُ النَّاسِ (الجِهَازُ الإِدَارِيُّ).
2 - المعَاوِنُونَ (وُزَرَاءُ التَّفوِيضِ).	7- الخَارِجِيَّةُ.	11- بَيتُ المالِ.
3 - وُزَرَاءُ التَّنفِيذِ.	8- الصِّنَاعَةُ.	12- الإِعلَامُ.
4 - الوُلَاةُ.	9- القَضَاءُ.	13- مَجلِسُ الأُمَّةِ (الشُّورَى وَالمحَاسَبَةُ).
5 - أَمِيرُ الجِهَادِ.		

وَنَقُولُ رَاجِينَ مِنَ اللهِ عَفْوَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَرِضْوَانَهُ وَجَنَّتَهُ: أعَدَّ الشَّيخُ تَقِيُّ الدِّينِ النَّبهَانِيُّ هُوَ وَإِخوَانُهُ العُلَمَاءُ فِي حِزْبِ التَّحرِيرِ دُستُورَ الدَوْلَةِ الإِسْلامِيَّةِ حَتَّى يَدرُسَهُ المسلمُونَ وَهُمْ يَعْمَلُونَ لإِقَامَتِهَا, وَهَا هُوَ يُوَاصِلُ عَرْضَهُ عَلَيهِمْ, وَهَذه هي المَادَّةُ الثَّالِثَةُ والعِشْرُونَ, وَإِلَيكُمْ بَيَانَ أَدِلَّةِ هَذِهِ المَادَّةِ مِنْ كِتَابِ مَقَدِّمَةِ الدُّستُورِ:

وأما بيتُ المَالِ: فَإِنَّ الأَدِلَّةَ مُتَضَافِرَةٌ عَلَى أَنَّ بَيتَ المَالِ كَانَ تَابِعًا لِلرَّسُولِ ﷺ مُبَاشَرةً، أَوْ لِلخَلِيفَةِ، أَوْ لِمَنْ يُوَلَّى عَلَيهِ بِإِذنِهِ، فَقَد كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَاشِرُ بِنَفْسِهِ أَحيَانًا خَزْنَ المَالِ، وَكَانَتْ لَهُ خِزَانَةٌ. وَكَانَ يُبَاشِرُ قَبْضَ المَالِ، وَتوزِيعَهُ، وَوَضْعَه مَوَاضِعَهُ. وَأَحْيَانًا كَانَ يُوَلِّيْ غَيرَهُ هَذِهِ الأُمُورَ. وَكَذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ خُلَفَاؤُهُ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعدِهِ، حَيثُ كَانُوا يَتَوَلَّونَ بِأَنفُسِهِمْ أُمُورَ بَيتِ المَالِ أَوْ يُنِيبُونَ عَنهُمْ غَيرَهُمْ. فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضَعُ المَالَ إِمَّا فِي المَسجِدِ، كَمَا رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ: انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ». وَإِمَّا فِي حُجْرَةٍ مِنْ حُجَرِ زَوجَاتِهِ، كَمَا رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عُقْبَةَ قَالَ: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، فَقَالَ: ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تِبْرٍ عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ».

وَفِي عَهْدِ الرَّاشِدِينَ صَارَ المَكَانُ الَّذِي يُحفَظُ فِيهِ المَالُ يُسَمَّى بَيتَ المَالِ، ذَكَرَ ابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ وَغَيرِهِ: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ لَهُ بَيتُ مَالٍ بِالسَّنْحِ لَيسَ يَحرُسُهُ أَحَدٌ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَجْعَلُ عَلَيهِ مَنْ يَحرُسُهُ؟ قَالَ: عَلَيهِ قُفْلٌ. فَكَانَ يُعطِيْ مَا فِيهِ حَتَّى يَفْرُغَ. فَلَمَّا انتَقَلَ إِلَى المَدِينَةِ، حَوَّلَهُ فَجَعَلَهُ فِي دَارِهِ». وَرَوَى هِنَادُ فِي الزُّهْدِ بِإِسنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤمِنِينَ، احْمِلْنِي فَإِنِّي أُرِيدُ الجِهَادَ، فَقَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ: خُذْ بِيَدِهِ فَأَدْخِلْهُ بَيتَ المَالِ يَأْخُذُ مَا يَشَاءُ ...».

وأمّا الإعْلامُ: فَدَلِيلُهُ الكِتَابُ وَالسُّنَّةِ. أَمَّا الكِتَابُ فَقَولُهُ تَعَالَى: (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الخَوفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَو رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَستَنبِطُونَهُ مِنهُمْ). (النساء 83). وَمَوضُوعُ الآيَةِ الأَخبَارُ. وَأَمَّا السُّنَّةُ فَحَدِيثُ ابنِ عَبَّاسٍ فِي فَتْحِ مَكَّةَ عِندَ الحَاكِمِ فِي المُستَدْرَكِ, وَقَالَ صَحِيحٌ عَلَى شَرطِ مُسْلِم, وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ وَفِيهِ: «وَقَدْ عَمِيَتِ الأَخبَارُ عَلَى قُرَيشٍ، فَلا يَأتِيهِمْ خَبَرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا يَدرُونَ مَا هُوَ صَانِعٌ». وَمُرسَلُ أَبِي سَلَمَةَ عِندَ ابْنِ أَبِي شَيبَةَ، وَفِيهِ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ: «جَهِّزِينِي وَلاَ تُعْلِمِيْ بِذَلِكَ أَحَداً، ... ثُمَّ أَمَرَ بِالطُّرُقِ فَحُبِسَتْ، فَعَمَّى عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ لاَ يَأْتِيهِمْ خَبَرٌ». وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الإِعلَامَ المُتَعَلِّقَ بِأَمْنِ الدَّولَةِ مُرتَبِطٌ بِالخَلِيفَةِ أَوْ بِجِهَازٍ يُنشِئُهُ لِهَذَا الغَرَضِ.

وأمّا مَجلسُ الشُّوْرَى: فَإِنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَجلِسٌ مُعَيَّنٌ دَائِمًا، بَلْ كَانَ يَستَشِيرُ المُسلِمِينَ فِي أَوقَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ استِجَابةً لِقَولِهِ سُبحَانَهُ: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ). وَمِنْ هَذِهِ المُشَاوَرَاتِ مَا رَوَاهُ مسلمٌ عَنْ أَنَسٍ يَومَ بَدْرٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيْضَهَا الْبَحْرَ لَأَخَضْنَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا. قَالَ فَنَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا». وَمِنهَا مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ يَومَ الحُدَيبِيَةِ مِنْ طَرِيقِ المُسَوِّرِ وَمَروَانَ قَالَا: «وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَمَانِعُوكَ. فَقَالَ: أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرَوْنَ أَنْ أَمِيْلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ؟ فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَإِلاَّ تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ لا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ وَلا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهْ لَهُ فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ. قَالَ امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ..». إِلَّا أَنَّهُ ﷺ مَعَ

جَمْعِهِ لِلمُسلِمِينَ وَاستِشَارَتِهِمْ كَانَ يَدعُو أَشْخَاصًا مُعَيَّنِينَ بِشَكْلٍ دَائِمِيٍّ يَستَشِيرُهُمْ، وَكَانُوا مِنْ نُقَبَاءِ القَومِ، وَهُمْ حَمْزَةُ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَجَعْفَرٌ، وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَابنُ مَسعُودٍ، وَسُلَيمَانُ، وَعَمَّارٌ، وَحُذَيفَةُ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَالمِقْدَادُ، وَبِلَالٌ. فَكَانُوا بِمَثَابَةِ مَجلِسِ شُورَى لَهُ ﷺ لِاختِصَاصِهِ إِيَّاهُمْ دَائِمًا بِالشُّورَى. وَكَذَلِكَ كَانَ الخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ يُشَاوِرُونَ النَّاسَ بِعَامَّةٍ، وَيَخُصُّونَ بِالمُشَاوَرَةِ أَعدَادًا، فَقَدْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَخُصُّ رِجَالًا مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ يَرجِعُ إِلَيهِمْ لِأَخْذِ رَأيِهِمْ إِذَا نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ يَكُونُونَ كَأَهْلِ الشُّورَى لَدَيهِ. وَكَانَ أَهْلُ الشُّورَى فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه هُمُ العُلَمَاءَ وَأَصْحَابَ الفَتْوَى. أَخْرَجَ ابنُ سَعْدٍ عَنِ القَاسِمِ: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ كَانَ إِذَا نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ يُرِيدُ مُشَاوَرَةَ أَهْلَ الرَّأيِ وَأَهْلَ الفِقْهِ فِيهِ، دَعَا رِجَالًا مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ، دَعَا عُمَرَ، وَعُثمَانَ، وَعَلِياً، وَعَبدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوفٍ، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَزَيدَ بْنَ ثَابِتٍ»، وَكُلُّ هَؤُلَاءِ كَانَ يُفْتِي فِي خَلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّمَا تَصِيرُ فَتْوَى النَّاسِ إِلَى هَؤُلَاءِ، فَمَضَى أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ وُلِّيَ عُمَرُ فَكَانَ يَدْعُو هَؤُلَاءِ النَّفَرَ. كُلُّ ذَلَكِ يَدُلُّ عَلَى اتِّخَاذِ مَجلِسٍ خَاصٍّ يَنُوبُ عَنِ الأُمَّةِ فِي الشُّورَى الثَّابِتَةِ بِنَصِّ القُرآنِ وَالسُّنَّةِ، يُطلَقُ عَلَيهِ: مَجلِسُ الأُمَّةِ لِأَنَّهُ نَائِبٌ عَنِ الأُمَّةِ فِي (الشُّورَى). وَيَكُونُ عَمَلُهُ كَذَلِكَ (المُحَاسَبَةَ) لِلأَدِلَّةِ الوَارِدَةِ فِيهَا. رَوَى مسلمٌ: «سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ، قَالُوا: أَفَلاَ نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لاَ مَا صَلَّوْا». وَالصَّلَاةُ هُنَا كِنَايَةٌ عَنِ الحُكْمِ بِالإِسلَامِ. وَمِنَ المُحَاسَبَةِ إِنكَارُ المُسلِمِينَ – أَوَّلَ الأَمْرِ– وَعلَى رَأسِهِمْ عُمَرُ، عَلَى أَبِي بَكْرٍ عَزْمَهُ عَلَى مُحَارَبَةِ المُرتَدِّينَ، فَقَد رَوَى البُخَارِيُّ وَمسلمٌ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: «لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ. فَقَالَ: وَاللَّهِ، لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ،

وَاللَّهِ، لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا. قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ». كَمَا أَنكَرَ بِلَالٌ وَالزُّبَيرُ وَغَيرُهُمْ عَلَى عُمَرَ عَدَمَ تَقسِيمِهِ أَرْضَ العِرَاقِ عَلَى المُحَارِبِينَ. وَكَمَا أَنكَرَ أَعرَابِيٌّ عَلَى عُمَرَ حِمَايَتَهُ لِبَعْضِ الأَرْضِ، فَقَد رَوَى أَبُو عُبَيدٍ فِي الأَموَالِ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيرِ أَحسَبُهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: "أَتَى أَعْرَابِيٌّ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤمِنِينَ، بِلَادُنَا قَاتَلْنَا عَلَيهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمْنَا عَلَيهَا فِي الإِسلَامِ، عَلَام تَحمِيهَا؟ قَالَ: فَأَطْرَقَ عُمَرُ، وَجَعَلَ يَنفُخُ وَيَفتِلُ شَارِبَهُ – وَكَانَ إِذَا كَرَبَهُ أَمْرٌ فَتَلَ شَارِبَهُ وَنَفَخَ – فَلَمَّا رَأَى الأَعرَابِيُّ مَا بِهِ جَعَلَ يُرَدِّدُ ذَلِكَ عَلَيهِ، فَقَالَ عُمَرُ: المَالُ مَالُ اللهِ، وَالعِبَادُ عِبَادُ اللهِ، وَاللهِ لَولَا مَا أَحْمِلُ عَلَيهِ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا حَمَيْتُ مِنَ الأَرْضِ شِبرًا فِي شِبْرٍ". وَكَانَ عُمَرُ قَدْ حَمَى لِخَيلِ المُسلِمِينَ بَعْضَ أَرَاضِي المِلْكِيَّةِ العَامَّةِ.

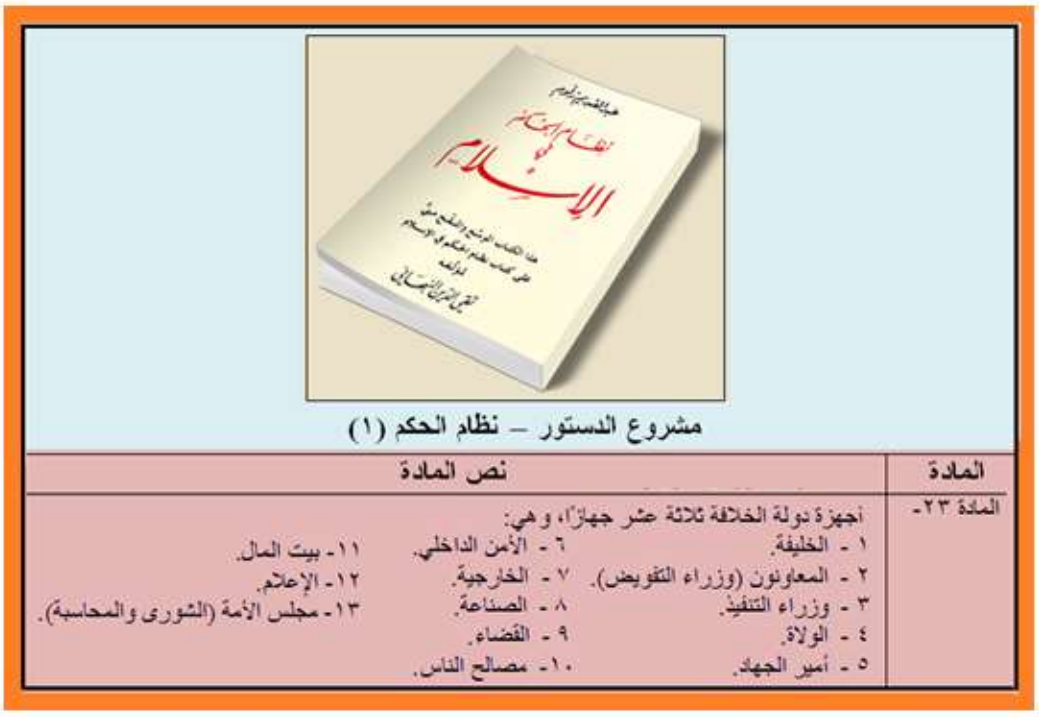

مشروع الدستور – نظام الحكم (١)

المادة	نص المادة
المادة ٢٣-	أجهزة دولة الخلافة ثلاثة عشر جهازًا، وهي: ١ - الخليفة. ٢ - المعاونون (وزراء التفويض). ٣ - وزراء التنفيذ. ٤ - الولاة. ٥ - أمير الجهاد. ٦ - الأمن الداخلي. ٧ - الخارجية. ٨ - الصناعة. ٩ - القضاء. ١٠- مصالح الناس. ١١- بيت المال. ١٢- الإعلام. ١٣- مجلس الأمة (الشورى والمحاسبة).

وَكَمَا أَنْكَرَتْ عَلَيهِ امْرَأَةٌ نَهْيَهُ عَنْ أَنْ يَزِيدَ النَّاسُ فِي المُهُورِ عَلَى أَرْبعِمِائَةِ دِرهَمٍ، فَقَالَتْ لَهُ: لَيسَ هَذَا لَكَ يَا عُمَرُ: أَمَا سَمِعْتَ قَولَ اللهِ سُبحَانَهُ: (وَآتَيتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنهُ شَيئًا). (النساء 20) فَقَالَ: "أَصَابَتِ امْرَأَةٌ, وَأَخطَأَ

عُمَرُ". وَهَكَذَا فَإِنَّهُ يَتَبَيَّنُ مِنْ شَرْحِ هَذِه المَادَّةِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَدْ أَقَامَ جِهَازًا مُعَيَّنًا لِلدَّولَةِ عَلَى شَكْلٍ مَخْصُوصٍ، وَظَلَّ يَسِيرُ بِحَسَبِهِ إِلَى أَنْ التَحَقَ بِالرَّفِيقِ الأَعْلَى، ثُمَّ جَاءَ خُلَفَاؤُهُ مِنْ بَعدِهِ فَسَارُوا عَلَى ذَلِكَ، يَحكُمُونَ حَسَبَ هَذا الجِهَازِ الَّذِي أَقَامَهُ الرَّسُولُ ﷺ بِعَيْنِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى مَرأَىً وَمَسْمَعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلِهَذَا فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونَ جِهَازُ الدَّولَةِ الإِسلَامِيَّةِ عَلَى هَذَا الشَّكْلِ.

أيها المؤمنون:

نَكتَفي بِهذا القَدْرِ في هَذِه الحَلْقة, وَلِلحَدِيثِ بَقِيَّةٌ, مَوعِدُنَا مَعَكُمْ في الحَلْقةِ القادِمَةِ إنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى, فَإِلَى ذَلِكَ الحِينِ وَإِلَى أَنْ نَلْقَاكُمْ وَدَائِماً, نَترُكُكُم في عنايةِ اللهِ وحفظِهِ وأمنِهِ, سَائِلِينَ الْمَولَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَن يُعزَّنا بِالإسلام, وَأنْ يُعزَّ الإسلام بِنَا, وَأن يُكرِمَنا بِنَصرِه, وَأن يُقِرَّ أعيُنَنَا بِقيَامِ دَولَةِ الخِلافَةِ الرَّاشِدَةِ الثَّانِيَةِ عَلَىْ مِنْهَاْجِ النُّبُوَّةِ في القَريبِ العَاجِلِ, وَأَن يَجعَلَنا مِن جُنُودِهَا وَشُهُودِهَا وَشُهَدَائِها, إنهُ وَلِيُّ ذلكَ وَالقَادِرُ عَلَيهِ. نَشكُرُكُم عَلى حُسنِ استِمَاعِكُم, وَالسَّلامُ عَليكُم وَرَحمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُه.